



الجمعية التعاونية لريادة الأعمال
Cooperative Society for Entrepreneurship

سياسة العلاقة مع الجمعية العمومية وتقديم الخدمات





الجمعية التعاونية لريادة الأعمال
Cooperative Society for Entrepreneurship

أهداف السياسة:

تهدف هذه السياسة إلى تحديد الإجراءات التنظيمية للجمعية العمومية لتقديم خدمات ذات جودة عالية في مجال الحوكمة...

النطاق

- أعضاء الجمعية العمومية.
- أعضاء مجلس الإدارة.
- المستفيدين.
- الداعمين.

سلطة الجمعية العمومية

- تعتبر الجمعية العمومية السلطة العليا لجمعية الحوكمة التعاونية وتكون قراراتها سارية على جميع الأعضاء.
- تقوم الجمعية العمومية بتفويض مجلس الإدارة لتمثيلها أمام الجهات الحكومية والخاصة.

اختصاصات الجمعية العمومية

يكون تكوين الجمعية العمومية من كافة الأعضاء الذين يملكون الحد الأدنى للمساهمة ويكون لكل عضو صوت واحد مهما كان عدد أسهمه.

تكون اختصاصات الجمعية العمومية كالآتي:

- مناقشة تقارير مجلس الإدارة وملحوظات الوزارة على الجمعية، واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها.
- اعتماد الميزانية العمومية والحسابات الختامية للسنة المالية المنصرمة.
- مناقشة الخطة السنوية للجمعية وموازنتها التقديرية للسنة المالية التالية واعتمادها.
- اعتماد مشروع توزيع الأرباح وتحديد كيفية التصرف بالاحتياطي العام.
- انتخاب أعضاء مجلس الإدارة والأعضاء الاحتياطيين بالاقتراع السري.
- تعيين مراجع الحسابات الخارجي وتحديد أتعابه بموافقة الوزارة.
- تحديد الحد الأعلى للتمويل، والالتزامات التي يتطلبها عمل الجمعية.
- الموافقة على اقتناء الأصول الثابتة والتصرف فيها واستثمارها بعد موافقة الوزارة.
- البت بالاعتراضات والاستئنافات المقدمة للجمعية طعنا بأي قرار صادر من مجلس الإدارة.



- النظر في المسائل الأخرى المتعلقة بأعمال الجمعية، وتدخل من ضمن اختصاصاتها بموجب النظام.

اجتماعات الجمعية العمومية

تكون الدعوة لاجتماع الجمعية العمومية خطية ومشملة على جدول الأعمال والمواضيع المراد بحثها ومكان الاجتماع وتاريخه وساعة انعقاده، وتكون الدعوة قبل ١٥ يوم على الأقل من تاريخ انعقاد الاجتماع ولا يجوز للجمعية العمومية مناقشة مالم يتم ذكره في جدول الأعمال، وتنقسم اجتماعات الجمعية العمومية إلى الآتي:

عادية :

وتعقد مرة كل سنة خلال مدة لا تتجاوز الشهر من انتهاء التصديق على الميزانية والحسابات الختامية. ويشترط لصحة انعقاد الجمعية العمومية العادية حضور (٢٥%) من الأعضاء، فإذا لم يكتمل النصاب يؤجل الاجتماع خمسة عشر يوما، ويصبح الاجتماع نظاميا بحضور (١٠%) من الأعضاء على الأقل.

غير عادية

وتعقد حسب الحاجة بناء على طلب مجلس الإدارة أو مراجع الحسابات أو ثلث الأعضاء المساهمين على الأقل ويكون ذلك بموافقة الوزارة التي لها حق دعوة الجمعية العمومية لاجتماع غير عادي متى رأت ذلك ضروريا استنادا للمادة (٢٥) من النظام والمادة (٤٦) من اللائحة التنفيذية وذلك لبحث إحدى الحالات الآتية:

تعديل اللائحة الأساسية للجمعية. التصرف في ممتلكاتها العقارية والاستثمارية. حل الجمعية، أو دمجها مع جمعية أخرى، أو تقسيمها إلى جمعيتين أو أكثر. ويشترط لصحة انعقاد اجتماع الجمعية العمومية غير العادية حضور أغلبية المساهمين، مع مراعاة ما ورد في الفقرة (٦) من المادة (٣٧) من النظام في حالة حل الجمعية .

حضور الجمعية العمومية

يجوز للجمعية العمومية بناء على اقتراح مجلس الإدارة إيقاع العقوبات على كل عضو من الجمعية يتخلف عن حضور اجتماع الجمعية العمومية ٣ مرات متتالية بغير عذر شرعي ويكون بالاتفاق مع الوزارة، كما يجوز بناء على اقتراح مجلس الإدارة وضع جوائز تحفيزية للحضور وتكون رمزية وتوزع بالاقتراع.



الجمعية التعاونية لريادة الأعمال
Cooperative Society for Entrepreneurship

إجراءات اجتماع الجمعية العمومية

- يتم اختيار رئيس من بين الأعضاء في اجتماع الجمعية العمومية ويكون الاختيار في بداية كل اجتماع. ويتم تعيين عضوين من الجمعية تكون مسؤوليتهم عن محضر الاجتماع والتصويت ويكون التصويت سري ويقوم شخص ثالث يقوم بكتابة وقائع الجلسة، وهؤلاء مع الرئيس يوقعون على محضر الاجتماع.

لجان الجمعية العمومية

- يتم تكوين لجان من أعضاء الجمعية العمومية لتنظيم العمل وتطويره ولتوثيق العلاقة بين العضو والجمعية.

الخدمات

- تسعى الجمعية إلى تقديم الخدمات وتسهيل الإجراءات لجميع أعضاء الجمعية لتوثيق الترابط بين الجميع وذلك عن طريق الآتي:
- نشر الوعي التعاوني عن طريق قنوات التواصل.
- استخدام التقنية الحديثة لتقديم الخدمات عبر منصات التواصل الاجتماعي.
- تزويد الأعضاء بروابط للدخول إلى موقع الجمعية للاطلاع على الأنظمة واللوائح والسياسات وغيرها.
- نشر الوعي عن الحوكمة من خلال إقامة ورش العمل والدورات والمؤتمرات وإصدار النشرات ذات العلاقة.
- الإجابة على المقترحات والتساؤلات لتحسين الخدمات المقدمة.
- تنفيذ الأنشطة الاجتماعية والاقتصادية الهادفة لتنمية العلاقة بين الأعضاء.

تم الاعتماد بقرار مجلس الإدارة رقم 24/5 وتاريخ 2025/06/25 م وتعتبر نافذه من تاريخ اعتمادها.

رئيس مجلس الإدارة

علي بن يحيى الحربي



الجمعية التعاونية لريادة الأعمال
Cooperative Society for Entrepreneurship
تأسست في 2024/02/03
JITRA جيترا